

261102 - انحدرت قيمة العملة ، فكيف يدفع مؤخر الصداق ؟

السؤال

تزوجت أختي بصداق مؤخر بقيمة نقدية بالعملة المحلية ، معلومة كانت تعادل تقريبا قيمة 3 ليرات من الذهب ، توفي زوجها ولم يدفع الصداق المؤخر بعد أصبحت قيمته عندها حوالي 1.5 ليرة من الذهب . والآن بعد حوالي العام من وفاته وقد أصبحت قيمة الصداق أقل من الليرة الذهب الواحدة فكيف لها أن تحسب قيمة الصداق ، بالعملة التي كتب بها أم بقيمته من الذهب عند تسجيله ، أم بتاريخ وفاة زوجها ؟ علما بأن زوجها رحمه الله كان يريد أن يعطيها إياه في الشهر الذي يلي وفاته ولكن مشيئة الله منعتة

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

عرضت هذا السؤال على شيخنا عبد الرحمن البراك حفظه الله تعالى ، فأفاد :
بما أن الانحدر في قيمة العملة كثير ، فإن العبرة بقيمته من الذهب وقت العقد .

وينظر جواب السؤال (215693).

والله أعلم